

## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٣٤٣ لسنة ٢٠١٨

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون تنظيم عمل الجمعيات وغيرها من المؤسسات العاملة فى مجال العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ٧٠ لسنة ٢٠١٧ ؛

وبناءً على ما عرضته وزيرة التضامن الاجتماعى ؛

**قرر :**

( المادة الاولى )

ووفق على إضفاء صفة النفع العام على الجمعيتين التاليتين :

جمعية خير وبركة الخيرية - المقيدة بدائرة مديرية التضامن الاجتماعى بالقاهرة ،  
تحت رقم (٥٧٦٣) لسنة ٢٠٠٤

جمعية الفجر للإعاقة والتنمية بدوينة - مركز أبو تيج - المقيدة بدائرة مديرية  
التضامن الاجتماعى بأسسوط ، تحت رقم (٨٧٨) لسنة ٢٠١٠

( المادة الثانية )

تتمتع الجمعيتان المشار إليهما بامتيازات السلطة العامة على النحو التالى :

- ١ - عدم جواز الحجز على أموالها كلها أو بعضها .
- ٢ - عدم جواز اكتساب تلك الأموال بالتقادم .
- ٣ - إمكانية نزع الملكية للمنفعة العامة لصالحها تحقيقاً للأغراض التى تقوم عليها .

( المادة الثالثة )

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وتتحمل الجمعيتان المشار إليهما نفقات النشر ،  
ويُعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٣ جمادى الآخرة سنة ١٤٣٩هـ

( الموافق أول مارس سنة ٢٠١٨ م ) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل